

7911 - حكم من وقف في عرفة وهو متلبس بجنابة - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

سؤاله الاخير في هذه الحلقة يقول سماحة الشيخ رجل ادى فريضة الحج ويقول انه احتلم وهو محرم في منى في اول ليلة نام فيها والتي صبيحتها يوم عرفة. وبقي على احرامه. ووقف يوم عرفة ولم يغتسل - [00:00:00](#)

نظرا للبس الاحرام وضيق الوقت. ما هو الحكم في ذلك؟ وهل حجه صحيح ام لا؟ افيدونا جزاكم الله خيرا. حجه صحيح وقد اخطاء في عدم الغسل والمحتلم لا شيء عليه. لان يسلب اختياره ولكنه اخطأ في تخيير الغسل. والواجب عليه البدار - [00:00:20](#)

وبالغصن حتى يصلي الفجر وبقية الصلوات الطهارات الشرعية فقد اخطأ في هذا الرجل غلطا عظيما فعليه التوبة الى الله عليه ان يقضي تلك الصلوات. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:00:40](#)